

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١٥) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على سادة الأعضاء

مقدم الاقتراح

محمد طنا العنزي

علي
١٤٢١/١٣

اقتراح بقانون

بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١٥) من

المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،

- وعلى المرسوم الصادر في ٤ إبريل ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية،

- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(مادة أولى)

تضاف فقرة جديدة إلى المادة (١٥) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩

المشار إليه نصها كالاتي :

" ويعامل أولاد الكويتية المتزوجة من غير كويتي أو من مقيم بصورة غير قانونية معاملة الكويتيين

من حيث الشروط والضوابط المقررة للتعيين، على أن تكون أولوية التعيين للكويتيين ثم لأولاد

الكويتية المتزوجة من غير كويتي أو من مقيم بصورة غير قانونية ."

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١٥) من
المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية

نظراً للأوضاع المعيشية الصعبة التي يواجهها أولاد الكويتية سواء المتزوجة من غير كويتي أو المتزوجة من مقيم بصورة غير قانونية (البدون) وذلك من حيث حصولهم على وظيفة لتأمين حياتهم واستقرارهم فيها، لذا أعد هذا الاقتراح بقانون لمعالجة جانب من أوضاع أولاد الكويتيات المعيشية، خاصة وأن الكثيرين منهم مؤهلون علمياً.